

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبنيه مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية؛

وعلى المذكورة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة؛

قرر:

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :

نوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق	صفة صاحب الحق
عنبر	Grapaes	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلًا عن Grapa Company. LTD
غراولة	Palomar	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلًا عن The Regents of the University of California

نوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق	صفة صاحب الحق
فراولة	Driscoll El Dorado	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلًا عن شركة Driscoll strawberry Associates, INC
فراولة	Driscoll Atlantis	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلًا عن شركة Driscoll strawberry Associates, INC
فراولة	Driscoll Bonaire	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلًا عن شركة Driscoll strawberry Associates, INC

مادة ٢ - تسرى الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية

وتنتهي طبقاً لأحكام المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠١٠/٥/٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أباظة